@ 334 @ حي لعموم قوله (ما من نفس منفوسة . .) لأن العموم وإن كان مؤكد الاستغراق ليس نصاً فيه ، بل هو قابل للتخصيص ، فكما لم يتناول عيسى عليه السلام فإنه لم يمت ولم يقتل ، بل هو حي بنص القرآن ومعناه . ولا يتناول الدجال مع أنه حي بدليل حديث الجساسة : فكذلك لم يتناول الخضر عليه السلام ، وليس مشاهداً للناس ، ولا ممن يخالطهم حتى يخطر ببالهم حاله مخاطبة بعضهم بعضاً ، فمثل هذا العموم لا يتناوله . وقيل : إن أصحاب الكهف أحياء ، ويحجون مع عيسى عليه السلام كما تقدم . وكذلك فتى موسى في قول ابن عباس كما ذكرنا ا ه منه . .

قال مقيده عفا ا عنه وغفر له : كلام القرطبي هذا ظاهر السقوط كما لا يخفى على من له إلمام بعلوم الشرع ، فإنه اعترف بأن حديث النّبي صلى ا عليه وسلم عام في كل نفس منفوسة عموماً مؤكداً ، لأن زيادة (من) قبل النكرة في سياق النفي تجعلها نصاً صريحاً في العموم لا ظاهراً فيه كما هو مقرر في الأصول . وقد أوضحناه في سورة (المائدة) . .

ولو فرضنا صحة ما قاله القرطبي رحمه ا تعالى من أنه ظاهر في العموم لا نص فيه ، وقررنا أنه قابل للتخصيص كما هو الحق في كل عام ، فإن العلماء مجمعون على وجوب استصحاب عموم العام حتى يرد دليل مخصص صالح للتخصيص سنداً ومتناً . فالدعوى المجردة عن دليل من كتاب أو سنة لا يجوز أن يخصص بها نص من كتاب أو سنة إجماعاً . .

وقوله : (إن عيسى لم يتناوله عموم الحديث) فيه أن لفظ الحديث من أصله لم يتناوله عيسى ، لأن النّبي صلى ا عليه وسلم قال فيه : (لم يبق على ظهر الأرض ممن هو بها اليوم أحد) . فخصص ذلك بظهر الأرض فلم يتناول اللفظ من في السماء ، وعيسى قد رفعه ا من الأرض كما صرح بذلك في قوله تعالى : { بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وهذا واضح جداً كما ترى . .

ودعوى حياة أصحاب الكهف ، وفتى موسى ظاهرة السقوط ولو فرضنا حياتهم فإن الحديث يدل على موتهم عند المائة كما تقدم ، ولم يثبت شيء يعارضه . .

وقوله (إن الخضر ليس مشاهداً الناس ، ولا ممن يخالطهم حتى يخطر ببالهم حالة مخاطبة بعضهم بعضاً) يقال فيه : إن الاعتراض يتوجه عليه من جهتين : .

الأولى أن دعوى كون الخضر محجوباً عن أعين الناس كالجن والملائكة